

الرقم: .....  
التاريخ: .....  
المشروعات: .....



المملكة العربية السعودية  
جمعية طبية للإعاقة الحركية للكبار  
مسجلة بوزارة الموارد البشرية  
والتنمية الاجتماعية  
برقم (847)

# سياسة إدارة المتطوعين

لجمعية طبية للإعاقة الحركية للكبار

## جمعية طبية للإعاقة الحركية

TAIBEH ASSOCIATION FOR PHYSICAL DISABILITY

## جدول المحتويات

٢	..... مقدمة
٢	..... النطاق
٢	..... أنواع التطوع:
٢	..... أساليب التطوع:
٢	..... حقوق المتطوع:
٢	..... سياسة التسجيل:
٢	..... سياسة المواصلات:
٢	..... سياسة السلامة في مكان العمل:
٤	..... حقوق المتطوع:
٤	..... واجبات المتطوع:
٥	..... سياسة تضارب المصالح:
٥	..... سياسة عدم التمييز:
٥	..... أهمية العمل التطوع:
٦	..... عوامل نجاح العمل التطوعي:
٦	..... معايير اختيار المتطوعين:
٧	..... المسؤوليات
٧	..... اعتماد مجلس الإدارة

## مقدمة

الغرض من هذه السياسة تحديد وتوضيح سياسات التطوع التي من شأنها تنظيم علاقة الجمعية بالمتطوعين بها، وذلك عن طريق تحديد وتوضيح واجبات وحقوق كلا الطرفين.

## النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة لعملية التطوع والمسؤوليات المحددة للأطراف في ذلك.

## أنواع التطوع:

- تطوع دائم: أن يكون المتطوع عاملاً بشكل مستمر.
- تطوع مؤقت: وهو أن يكون التطوع إما:
  - لفترة زمنية محددة أو لفترات زمنية متقطعة حسب الحاجة.
  - لنشاط محدد ومعين فقط أو لجملة فعاليات محددة.

## أساليب التطوع:

- التطوع المستمر: كامل الوقت اليومي.
- التطوع الجزئي: جزء من الوقت حسب الاتفاق بين الجمعية والمتطوع.
- التطوع المشروط: حسب الشروط المتفق عليها بين الجمعية والمتطوع.

## سياسة التسجيل:

يعتمد مركز التطوع بشكل أساسي في إدارة برنامج التطوع على قاعدة بيانات إلكترونية ومكتوبة ودفاتر حضور وانصراف، ولذا فهو يشجع الراغبين في التطوع على التسجيل مباشرة من خلال استمارات التطوع بالجمعية أو من خلال النموذج الإلكتروني على الموقع. وفي حالة عدم توافر خدمة الإنترنت لدى بعض المتطوعين أو عدم دراية بعضهم بالتعامل مع الإنترنت، سوف توفر الجمعية الاستمارات الخاصة بتسجيل المتطوع بشكل ورقي للراغبين في ذلك.

## سياسة المواصلات:

توفر الجمعية للمتطوعين سبل المواصلات في حالة تطوعهم في فرص تطوعية تتبع الجمعية تتطلب التنقل من مكان إلى آخر إن تعذر ذلك على المتطوعين أو إذا كانت المسافة بعيدة.

## سياسة السلامة في مكان العمل:

يؤمن التطوع بأن الصحة والسلامة في مكان العمل من أهم العوامل التي تضمن بيئة آمنة ومشجعة على العمل. وتلتزم الجمعية بضمان مكان عمل صحي وآمن للمسؤولين ولزوار والمتطوعين، ويتم تشجيع مسؤولي التطوع والمتطوعين للعمل على منع أية حوادث أو تهديدات للأمن والسلامة في أماكن العمل باعتبار ذلك مسؤولية جماعية وفردية. تتأكد الجمعية من أن كل الفرص التطوعية المتاحة للمتطوعين هي فرص لا تشكل أي خطر يهدد صحتهم أو سلامتهم على الإطلاق.

## حقوق المتطوع:

- التعامل معه باحترام وثقة وشفافية، وأن جهوده تساهم فعلياً في تحقيق أهداف الجمعية.
- إطلاع بطريقتة مهنية وواضحة على مناخ الجمعية وتنظيماتها والمعلومات الضرورية للقيام بمهامه.
- مساعدته على إبراز قدراته ومواهبه.
- إدماجه في العمل، والعمل على توظيف طاقاته وقدراته للاستفادة منها بأكبر قدر.
- تقديم التوجيه والتدريب للمتطوع ليتمكن من القيام بالمهام المنوطة به بكفاءة وفاعلية.
- عدم الالتزام بأي حقوق مالية سوى ما يترتب من مصروفات لازمة لتسيير الأعمال؛ على سبيل المثال لا الحصر " تذاكر سفر أو مصروفات نثرية".
- تلتزم الجمعية بتوفير شهادات الشكر والتقدير للمتطوع في حال أجاد تنفيذ المهام الموكلة إليه على أتم وجه، على أن يتم كامل المدة الزمنية المتفق عليها، وفي حال انقطاع المتطوع أو اعتذاره لا تلتزم الجمعية بتقديم شهادة عن المدة التي قضاها سابقاً.
- يحق للجمعية منح المتطوع مكافأة رمزية بما تراه مناسباً وذلك نظير ما يقدمه لها من خدمات خلال فترة التطوع المحددة والمتفق عليها، والالتزام بالمدة الزمنية المحددة للتطوع بالجمعية، ويتم تحديدها من قبل المسؤولين بالجمعية بالاتفاق مع المتطوع مسبقاً حيث لا تقل مدة التطوع عن شهر ولا تزيد عن عام.

## واجبات المتطوع:

- الالتزام بالقوانين واللوائح التي تحددها الجمعية.
- المحافظة على سرية المعلومات في الجمعية، والأدوات العمل التي بحوزته، وموارد الجمعية.
- التعاون والمبادرة والاستعداد للعمل التطوعي، والعمل ضمن فريق واحد.
- الالتزام بالعمل التطوعي كالتزام بأخلاقيات المهنة والتعامل معها بمثابة العمل الرسمي له.
- المشاركة في الأنشطة والفعاليات التطوعية.
- حسن التعامل مع الآخرين.
- عدم المطالبة بأي مستحقات مالية نتيجة الأعمال التطوعية.
- القيام بالعمل المنوط به على أكمل وجه، وتقبل توجيهات المسؤولين في الجمعية.
- لا يستغل موقعه لتحقيق منفعة شخصية أو أهداف أخرى.

## سياسة تضارب المصالح/ سياسة المعايير الأخلاقية:

- سياسة تضارب المصالح والمعايير الأخلاقية تنطبق على جميع الأشخاص الذين يعملون بأجر أو بدون أجر في مجال التطوع سواء كانوا مسؤولين أو متطوعين، ويجب اثناء مشاركة المتطوعين مع مسؤولي الجمعية الإلتزام بالمعايير الأخلاقية التالية:  
أ/ إذا كان المتطوع مشاركا بعقد أو اتفاق أو صفقة مع طرف ثالث، أو إذا كانت الجمعية ترغب في الدخول في عقد أو اتفاق أو صفقة مع أي طرف ثالث وكان لأحد المتطوعين علاقة بهذا الطرف، لا بد أن يعلن هذا المتطوع عن هذه العلاقة لإدارة الجمعية والتي بدورها ترفع هذه المعلومات إلى مجلس إدارة الجمعية ليرى المجلس ما إذا كان مثل هذا الاتفاق يمكن إنتمائه أو لا.  
ب/ يجب على كل المتطوعين الحفاظ على المهنية والمعايير الأخلاقية. بناءً عليه يجب ألا يقوم أي موظف أو متطوع بالانخراط في علاقات شخصية من أي نوع مع المتعاملين مع الجمعية، أو مع أي شخص تلقى أو يتلقى خدمات الجمعية.

### سياسة عدم التمييز:

- اعتماد عدم التمييز وضمان تكافؤ الفرص للمتطوعين وأعضاء مجلس الإدارة والجهات الشريكة دون أن تميز بسبب السن أو اللون أو العرق أو الجنس أو الدين أو الأصل أو الإعاقة الجسدية أو العقلية.

### سياسة احتساب ساعات التطوع:

- تعمل الجمعية على ترسيخ ثقافة تقدير العمل التطوعي. وفي هذا الإطار سوف تعمل الجمعية على احتساب مساهمات المتطوعين حتى يتسنى لمتخذي القرار والمجتمع التعرف على الكيفية التي ساهمت بها الأعمال التطوعية في التنمية.

### أهمية العمل التطوعي:

- المشاركة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية.
- تعزيز القيم النبيلة والإنسانية والمشاركة في توحيد النسيج المجتمعي ومواجهة الظواهر المسينة.
- حماية الشباب والفئات المختلفة من السلبيات الاجتماعية والنفسية التي يتعرضون لها لكون التطوع سلوكا ينمي روح الإرادة والعمل العام والعطاء.
- تنمية المواطنة وتحقيق الانتماء الاجتماعي.
- تحسين متطلبات العمل وتلبية مستوى الخدمات المقدمة للمواطنين.
- يحق للجمعية إنهاء خدمات المتطوع بحسب ما يلي:
  - انتهاء مدة التطوع المتفق عليها.
  - عدم التزام المتطوع بأوقات الحضور والانصراف تسجيل التقارير اليومية خلال فترة تطوعه.
  - دعم التزام المتطوع بإنجاز المهام الموكلة إليه.
  - إضرار المتطوع بمصالح الجمعية.

- اكتفاء حاجة الجمعية من المتطوعين خلال فترة من الفترات، حيث يتم إيقاف المتطوعين وبعاد الاتصال بهم مرة أخرى في حال فتح مجال التطوع مستقبل.
  - حصول المتطوع على تقييم (جيد) أو أقل.
- عوامل نجاح العمل التطوعي:**

العمل التطوعي لا يبد له من مقومات وأسباب تأخذ به نحو النجاح، ولذلك من الضروري معرفة أسباب النجاح ليتم الحرص عليها وتفعيلها وتثبيتها، وفي المقابل معرفة الأسباب التي تؤدي إلى الفشل والإخفاق ليتم البعد عنها ومعالجتها في حال الوقوع فيها أو في بعضها وبالتالي فإن معالجة المعوقات تعد من العوامل المساعدة المهمة في نجاح العمل التطوعي.

### أسباب نجاح العمل التطوعي:

- أن يدرك المتطوع رسالة الجمعية وأهدافها بوضوح.
  - أن يوكل العمل المناسب لقدرات المتطوع وإمكاناته.
  - فهم المتطوع للأعمال المكلف بها والمتوقع منه أداؤها.
  - إمام المتطوع بأهداف ونظم برامج وأنشطة الجمعية وعلاقته بالعاملين بها.
  - إتمام المتطوع للوقت المطلوب منه قضاؤه في عمله التطوعي بالجمعية.
  - الاهتمام بتدريب المتطوعين على الأعمال المكلفين بها حتى يحسنوا أداؤها بالطريقة المثلى.
  - بيان وتوضيح الهيكل الإداري للجمعية لكل المتطوعين.
  - إجراء دراسات تقويمية لأنشطة المتطوعين في الجمعية.
- معايير اختيار المتطوعين:**

- حسن السير والسلوك.
  - الرغبة والقدرة على تأدية أعمال تطوعية لخدمة المجتمع.
  - خلو السجل الجنائي من أية سوابق.
  - ألا يقل العمل عن ١٨ سنة، أو تقديم موافقة كتابية من ولي الأمر لمن هم دون الـ١٨؛ و التعهد باتباع سياسات الجمعية وعدم انتهاك أي منها.
  - التعهد بالمحافظة على أصول الجمعية وأسرارها وما يطلع عليه المتطوع من معلومات والتعامل معها بأمانة.
- تدريب المتطوعين:**

تولي الجمعية أهمية خاصة لتدريب وتوجيه المتطوعين، ويتم تدريب المتطوعين داخل الجمعية وفي مواقع إقامة الأنشطة، وتعتبر تعبئة استمارة التطوع أول خطوة في التدريب لإدماج المتطوعين سويا في النشاط الذي يعملون عليه معا.

ومن المهم مراعاة استقبال المتطوع وتهيئة الجو النفسي الداعم له ليكتسب انطبعا إيجابيا عن بيئة العمل التطوعي مما يدعمه خلال فترة تطوعه وعمله في الأنشطة.

### خطوات إنهاء التطوع:

يتم إنهاء خدمة المتطوعين في الحالات التالية:

- انتهاء المشروع أو عمل الجمعية.
- الاستغناء عن خدمات المتطوع في حال ارتكابه مخالفة أو خرقه للنظام.
- العجز أو المرض أو عدم القدرة على تنفيذ الأعمال الموكلة للمتطوع بسبب ظرف قهري.
- يتم إعطاء المتطوع شهادة تثبت فترة التطوع في حال تقديم طلب إنهاء التطوع وحسن السير والسلوك والتقييم خلال فترة التطوع دون وجود مخالفات.
- يعتمد خطاب إنهاء الخدمات للمتطوعين من المدير العام.

### المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون عملية التطوع التقييد بما ورد فيها. ويشجع أولئك الذين يُستخدمون في عملية التطوع على توقيع مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهني.

### اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد سياسة إدارة المتطوعين بجمعية طبية للإعاقة الحركية في اجتماع اللجنة التنفيذية الأول المنعقد بتاريخ: ١٨ / ٠٨ / ١٤٤٣ هـ الموافق: ١٧ / ٠٣ / ٢٠٢٢ م.  
مصادقة مجلس الإدارة في جلسته الثالثة بتاريخ: ٠٣ / ٠٢ / ١٤٤٤ هـ الموافق: ٣٠ / ٠٨ / ٢٠٢٢ م